



قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل رقم (٣٥٥) لسنة ٩١ ور / ٨٢ م

بنقل تبعية محكمة نائية

أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل ،

بعد الاطلاع على قانون نظام القضاء رقم ٥١ لسنة ١٩٧٦م ،
وعلى القرار رقم ٢٦ لسنة ١٣٩٤هـ بإنشاء محاكم ابتدائية ،
وعلى القرار رقم ٦٦٤ لسنة ١٩٨١م بإنشاء محكمة ترهونة الابتدائية ،
وببناء على اقتراح أمين اللجنة الشعبية للعدل ببلدية غريان ،

قرار

مادة (١)

بنقل تبعية محكمة الشوريف النائية من محكمة ترهونة الابتدائية إلى محكمة غريان الابتدائية .

مادة (٢)

“على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

محمد أبو القاسم الزوى
أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل

: صدر في ٧ جمادى الآخر ١٣٩١ من وفاة الرسول

الموافق ٤ أبريل ١٩٨٢م